# مكتبة الملك سعود

## مخطوطة

## كتاب الصيام من إحياء علوم الدين

### المؤلف

أبو حامد الغزالي

# كتاب الصيام

من الجزء السابع من احياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي اعظم على عباده المنة باداء فرض الصوم تحصينا لاوليائه وجنة ورد املة فيهم وخيب ظنه اذ جعل الصوم تحصينا لاوليائه وجنة وفتح لهم به ابواب الجنة وعرفهم ان وسيلة الشيطان الى الشهوات المستكنة وان بهم الشهوات المستكنة وان بهم تصح النفس المطمئنة ظاهرة الشهوات في قمع خصومها بقوة المنة والسلام على محمد قامة الخلق وقائد السنة وعلى آله واصحابه ذوي الآراء الثاقبة والقول الحجة وسلم تسليما كثيرا اما بعد فان الصوم ربع الايمان بمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم الصبر نصف الايمان ثم هو متميز بخاصية النسبة الى الله تعالى من بين سائر الاركان اذ قال الله تعالى فيما اخبر عنه نبيه صلى الله عليه وسلم كل حسنة تجزى بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف الا الصوم فانه لي وانا اجزي به وقال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب والصوم نصف الصبر فقد جاء بثوابه بحة فانوا التقدير والحساب وناهيك في

معرفة فضله قوله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك يقول الله وجل انما يذر شهوته وطعامه وشرابه لاجلي فالصوم لي واجزي به قال صلى الله عليه وسلم للجنة باب يقال له الريان لا يدخل منه الا الصائمون وهو موعود بلقاء الله في جزاء صومه وقال صلى الله عليه وسلم للصائم فرحتان فرحة عند الافطار وفرحة عند لقاء ربه وقال صلى الله عليه وسلم لكل شيء باب وباب العبادة الصوم وقال صلى الله عليه وسلم نوم الصائم عبادة ومروي ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل شهر رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين وناد ي مناد يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر اقصر وقال وكيع في قوله كلوا واشربوا هنيئا بما اسلفتم في الايام الخالية هي ايام الصوم اذ تركوا فيها الاكل والشرب وقد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم شعبة المباهاة بين الزهد في الدنيا وبين الصوم فقال ان الله تعالى يباهي ملائكته بالشاب العابد فيقول ايتها

Copyright © King Saud University

الشاب التارك شهوته لاجلي والباذل نشاطه لاجلي انت عندي
ملائكتي وقال في الصائم يقول الله تعالى انظروا يا ملائكتي الى
عبدي ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي وقيل في
قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما
كانوا يعملون قيل كان عملهم الصيام لانه قال الله تعالى انما
يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ويقرع للصائم جزاؤه
الله تعالى بجابر في خبر افاقلا يدخل نحته وهو وتقديره وجدين يا ان يكون
كذلك لان الصوم انما كان مشتركا بالنسبة اليه وان كان بين العباد
كالمال كما اشتركا في تعالى البيت بالنسبة اليه والارض كالمال للمعتين
احدهما ان الصوم كف وترك وهو في نفسه شئ ليس فيه عمل
ليتاهد بجميع الطاعات بمشاهدة من الخلق ومرائي والصوم
لا يراه الا الله تعالى فانه عمل في الباطن بالصبر المجرد والثاني
انه قمع العدو الله فان وسيلة الشيطان لعنه الله الشهوات
وانما تقوى الشهوات بالاكل والشرب ولذلك قال صلى الله
عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم فضيقوا

مجاريه بالجوع ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها في فرع باب
المجنزة قالت بماذا يا رسول الله قال بالجوع وسيأتي
الجوع في كتاب كسر الشهوتين في ربع المهلكات ان شاء الله تعالى
الصوم على الخصوص قمعا للشيطان وسدا لمسالكه وتضييقا لمجاريه
استحق التخصيص بالنسبة الى الله تعالى ففي قمع عدو الله نصرة الدين
ونصرة الله موقوفة على النصرة لقال الله ان تنصروا الله ينصركم ويثبت
اقدامكم فالهداية بالجود من العبد والجزاء بالهداية من الله ولذلك
قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال تعالى
ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وانما التغيير بكسر
الشهوات فهو امر الشياطين ولهم جهاد فاذا امتحضت لم ينقطع
تردد فهم اليها وما دام مولد ورد فلا ينكشف للعبد جلال الله
وكان محجوبا عن لقاء الله قال صلى الله عليه وسلم لولا ان الشياطين
يحومون على قلوب بني ادم لنظروا الى ملكوت السماء فمن هذا الوجه
صار الصوم باب العبادة وصار الصوم جنة واذا عظم فضيلته
الجهد المجد فلا بد من مراعاة شروط الظاهرة والباطنة فنذكر اركانه

Copyright © Princeton University

وسننه وشروطه الباطنة وبيان ذلك ببابين الفصل الاول في
الواجبات والسنن والظاهرة واللوازم بافساده اما الواجبات الظاهرة
فالاول رؤية اول شهر رمضان وذلك برؤية الهلال فان غم
الهلال باستكمال ثلثين من شعبان وغيمي بالرؤية العلم وحصل
ذلك بقول عدل واحد ولا يثبت هلال شوال الا بقول عدلين
احتياطا للعبادة ومن سمع عدلا وثق بقوله وغلب على ظنه
صدقه لزمه الصوم وان لم يفض القاضي به فليتبع كل عبد في عبادته
موجب ظنه واذا رؤي الهلال ببلدة وجب باخرى وكان بينهما
اقل من المرحلتين وجب الصوم على الكل وان كان اكثر كان لكل
بلدة حكمها ولا يتعدى الوجوب الثاني النية ولا بد لكل ليلة من
نية مبيتة جازمة فلو نوى ان يصوم شهر رمضان دفعة
واحدة لم يكفه وهو الذي عنيناه بقولنا لكل ليلة ولو نوى بالنهار
لم يجزئه صوم رمضان ولا صوم الفرض الا التطوع وهو الذي
عنيناه بقولنا مبيتة ولو نوى الصوم مطلقا او الفرض مطلقا
لم يجزه حتى ينوي فرض الله صوم رمضان ولو نوى ليلة

الشك ان يصوم غدا اذا كان من رمضان لم يجزه فانما النية
تتبع ترجح ظنه الا ان يستند نيته الى قول شاهد عدل او
غلط العدل او كذبه به لا تبطل الجزم اذا استند الى ستصحب
في الليلة الاخيرة من رمضان فذلك لا يمنع من جزم النية
للاجتهاد كالمحبوس في المطمورة اذا غلب على ظنه دخول رمضان
باجتهاد فتذكر لا يمنع من النية وهما كان شاكا في ليلة الشك لم
ينفعه جزم النية بالنهار فان النية محلها القلب والتصور
فيه جزم القصد مع الشك كما لو قال في وسط رمضان اصوم غدا
ان كان من رمضان فان ذلك لا ينوي لانه تردد لفظا في محل النية
لا يتصور فيه تردد بل هو قاطع بالله من رمضان وعازم من نوى
ليلا ثم اكل لم تفسد نيته ولو نوت امرأة في الحيض ثم طهرت قبل الفجر
صح صومها الثالث الامساك عن ايصال شيء الى الجوف عمدا
مع ذكر الصوم فيفسده صوم بالاكل والشرب والسعوط والحقنة
والتقيء بالقصد والحجامة والاكتحال وادخل المبل في الاذن والعليل
الا ان يقطر قدر ما يبلغ المثانة وما يصل من غير قصد من غبار الطريق

او موضع السجود

Copyright © King Saud University

انه يفطر سبق الى جوفه او سبق الى جوفه شيء مضر فلا يفطر
اذا ابتلع ريقه للاثر في المضمضة فيفطر لانه معتاد وهو الذي امرنا بعوله لنا عمدا
للاثر في المضمضة فيفطر لانه معتاد وهو الذي امرنا بعوله لنا عمدا
الصائم ذكر الصوم فاما ما به الاحتراز عن النائي فانه لا يفطر
الصائم من اكل عامدا في طرفي النهار مثل ظن لانه اكل نهارا بالتحقيق
او اكل عامدا في طرفي النهار مثل ظن لانه اكل نهارا بالتحقيق
فعليه القضاء والكفارة التي على كل ظنه واجتهاد فلا قضاء عليه فلا يفطر
فعليه القضاء والكفارة التي على كل ظنه واجتهاد فلا قضاء عليه فلا يفطر
ان اكل في طرفي النهار الا ان يظن واجتهاد الرابع الامساك عن الجماع
ان اكل في طرفي النهار الا ان يظن واجتهاد الرابع الامساك عن الجماع
وعدا لتغيب الحشفة في الفرج فان جامع ناسيا لم يفطر وان جامع
وعدا لتغيب الحشفة في الفرج فان جامع ناسيا لم يفطر وان جامع
ليلا واحتلم فاصبح جنبا لم يفطر وان طلع الفجر وهو مخالطها لم
ليلا واحتلم فاصبح جنبا لم يفطر وان طلع الفجر وهو مخالطها لم
ينزع في الحال صح صومه فان صبر فسد وان تمت الكفارة الخامس
ينزع في الحال صح صومه فان صبر فسد وان تمت الكفارة الخامس
الامساك عن الاستمناء وهو اخراج المني قصدا بجماع او بغير
الامساك عن الاستمناء وهو اخراج المني قصدا بجماع او بغير
جماع فان ذلك يفطر ولا يفطر بقبلة ولمس وجس ولا بمضاجعتها ما لم
جماع فان ذلك يفطر ولا يفطر بقبلة ولمس وجس ولا بمضاجعتها ما لم
ينزل لكن يكره ذلك الا ان يكون شيخا او مالكا لامره فلا بأس
ينزل لكن يكره ذلك الا ان يكون شيخا او مالكا لامره فلا بأس
بالتقبيل وتركه اولى واذا كان يخاف من التقبيل ان ينزل قبل
بالتقبيل وتركه اولى واذا كان يخاف من التقبيل ان ينزل قبل
وسبق المني افطر لتعديه السادس الامساك عن اخراج القيء
وسبق المني افطر لتعديه السادس الامساك عن اخراج القيء
بالاستقاء فان ذرعه قيء لم يفطر وان ذرعه قيء لم يفطر

صوم رخص ترك الصوم البلوي به الا ان يتحد كبير يستاجر بعد الصوم الواجب
فانه يفطر حينئذ ولا شيء لزمه الافطار فاربعة اقضاء
والفدية والامساك بقية النهار متشبها بالطاعمين اما
فوجوبه عام على كل مسلم مكلف ترك الصوم بعذر او بغير عذر
فالحائض يقضي الصوم وكذا المرتد اما الكافر واما الصبي والمجنون
فلا قضاء عليهم والشرط التتابع في قضاء رمضان ولكن يقضي
كيف شاء متفرقا ويجوز واما الكفارة فلا تجب الا بالجماع
اما الاستمناء بالكف والشرب وما عدا الجماع فلا تجب به الكفارة
والكفارة عتق رقبة فان اعسر فصوم شهرين متتابعين فان عجز
فاطعام ستين مسكينا مدا مدا واما الامساك بقية النهار
فيجب على كل مسلم من عصى بالفطر او قصر فيه ولا يجب على الحائض
اذا طهرت ولا على المسافر اذا اقدم مفطرا
من بلد على رأس فرسخين ويجب الامساك اذا شهدا بالهلال على
واحد يوم الشك والصوم في السفر افضل من الفطر لمن قوي عليه
الا اذا لم يطق ولا يفطر يوم يخرج وكذا مقيما في اول يوم القدوم

ره افطر يوما واما الفدية فيجب على الحامل والمرضع اذا افطرتا
ولديهما كل يوم مدة حفظة لمسكين واحد مع القضاء
يوم اذا لم يصم تصدق عن كل يوم اما الستة فبين
بالتغير النحوس وتعجيل الفطر بالتمر او الماء قبل الصلوة وترك السواك
بعد الزوال والجوف في شهر رمضان ما سبق من قضاء ما سبق في الزكوة
ومدارسة القرآن والاعتكاف في المسجد لا سيما في المسجد الجامع

## العشر

في عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل العشر
الاواخر طوى الفراش وشد المئزر وجد واحيا ليله اي اداموا
التعب في العبادة لان فيها ليلة القدر والاغلب انها في اوتارها
واسبقها الاوتار بالليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وخمس
وعشرين وسبع وعشرين والمتابع في هذا الاعتكاف اولى فان نذر
اعتكافا متتابعا او لزمه انقطع متتابعه بالخروج لما غير ضرورة كما
لو خرج لعيادة مريض او لشهادة او جنازة او مرة او تجديد طهارة
او خرج لقضاء الحاجة لم ينقطع ولو اراد ان يتوضأ في البيت والاينبغي
ان يعرج على شغل اخر كان صلى الله عليه وسلم لا يخرج الا لحاجة

الانسان لا يسأل عن الدين الا ما ينقطع التتابع بالجماع والمقدمة
التتابع بالتقبيل والمباشرة في المسجد بالطيب وعند الحاجة
بالاكل والشرب وغسل اليدين في الطشت فكل ذلك قد يحتاج
في التتابع ولا ينقطع التتابع بخروج بعض بدنه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدني رأسه فترجله عائشة رضي الله عنها وهي في
الحجرة وعما لخرج للمعتكف لقضاء حاجته فاذا عاد ينبغي ان يستأنف
النية اذا كان لنوى اقل العشرة ايام مثلا والافضل مع ذلك
التجاوز

## الفصل الثاني في اسرار الصوم وسني وطرائف الباطنية

اعلم ان للصوم ثلاثة مراتب صوم العموم وصوم الخصوص وصوم
خصوص الخصوص فاما صوم العموم فهو كف البطن والفرج عن
قضاء الشهوة كما سبق تفصيله فاما صوم الخصوص فهو كف
السمع والبصر واللسان واليد والرجل وسائر الجوارح عن الآثام
واما صوم خصوص الخصوص فصوم القلب عن الهمم الدنية وما
فكار الدنيوية بل كفه عما سوى الله بالكلية وحيصل الفطر في هذا
الصوم بالفكر فيما سوى الله واليوم الآخر وبالفكر في الدنيا الا دنيا

Copyright © Princeton University

Copyright

ترك الدنيا وفان ذلك زاد الاخرة وليس من الدنيا حتى قال بعض اربابه
من تحركت همته بالتصرف في بقاره لتدبيره بما يقطر عليه
به خطيئة فان ذلك من قلة الوثوق بفضل الله وقلة اليقين
بموعود الله وهذه مرتبة الانبياء والصديقين عليهم السلام
التقريب والتطول النظر في تفصيله قولا وكلن في تحقيقه عملا فانه
اقبال بكنه الهمة على الله تعالى وانصراف عن غير الله وتلبس بمعنى
قوله تعالى قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون واما صوم الخصوص
وهو صوم الصالحين فهو كف الجوارح عن الاثام وتمام بستة
امور الاول غض البصر وكفه عن الانسياح في النظر الى كل ما يذم
ويكره والى كل ما يشغل القلب ويلهي عن ذكر الله قال صلى الله عليه وسلم
النظرة سهم مسموم من سهام ابليس لعنه الله فمن تركها خوفا من الله اثابه الله
ايمانا يجد حلاوته في قلبه وروي عن جابر عن انس عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال خمس يفطرن الصائم الكذب
والغيبة والنميمة والنظر بشهوة والثاني حفظ اللسان
عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء الخ

والثالث كف السمع عن الاصغاء الى كل مكروه
فالمرء في الزامه السكوت اوشغله بذكر الله وتلاوة القرآن فهذا الصوم
للسان وقد قال سفيان الغيبة تفسد الصوم مرواه
المحاربي عن ورقاء وروي ليث عن مجاهد خصلتان يفسد
الصوم الغيبة والكذب وقال صلى الله عليه وسلم انما الصوم جنة
فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فان امرء قاتله
وشاتمه فليقل اني صائم وجاء في الخبر ان امرأتين صامتا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهدهما الجوع او العطش
من اخر النهار حتى كادتا ان تتلفا فبعثتا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ستاذنانه في الافطار فارسل اليهما قدحا وقال
للتي جاءت قبل نصف النهار قيئا فقاءت لحما ودما وقيحا نصف
دم ما عبيطا ودما عرقيا وقال الاخرى مثل ذلك حتى ملأ قدحا
فتعجب الناس من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم هاتان
صامتا عما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما فقعدت
احديهما الى الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما كلتا
من لحوم الناس

والعين

السمع

لا يكلم الصوم قوله عز وجل الاصفاء اليه وله لك سوى الله تعالى بين
وكل السحت فقال سماعون للكذب اكالون للسحت
قال لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم
واكلهم السحت فالسكوت على الغيبة حرام وقال ايضا انكم اذا
مثلهم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم المغتاب والمستمع شريكان في
الاثم الرابع كف بقية الجوارح من اليد والرجل عما كانت ممنوعة
وكف البطن عن الشبهات وقت الافطار فان الصوم وصوم
كف عن الطعام الحلال ثم الافطار على الحرام فمثال هذا الصائم
مثال من بنى قصرا وهدم مصرا فان الطعام الحلال انما يضر بكثرته
لانه عند الصوم لقلته وتأثير الاستكثار من الحلال آه خوفا
من ضرره اذا عدل الى التنا ول والسمين كان سمينا والحرام سم يهلك
الدين والحلال دواء ينفع قليله ويضر كثيره وقصد الصوم تقليله
وقد قال صلى الله عليه وسلم كم من صائم ليس له من صيامه الا الجوع
والعطش فقيل هو الذي يفطر على الحرام وقيل الذي يمسك عن
الطعام الحلال ويفطر على لحوم الناس بالغيبة وهو حرام وقيل

هو الذي لا يحفظ جوارحه عن الاثام الخامس ان لا يستكثر من
الحلال وقت الافطار بحيث يملأ بطنه من وعاء ابغض الاوعية الى
بطن مملأ من حلال فكيف يستطاب من الصوم قمع عدة
الشهوة اذا مد ادرك الصائم عند فطره ما فاته ضحوة نهاره ولم يزد
يزيد عليه من الوان الطعام حتى يستمرئ العادات بادنى حركة
الاطعمة لهضمه ان في كل فيه من الاطعمة ما لا يؤكل في عدة اشهر و
معلوم ان مقصود الصوم الجوع وكسر الهوى لتقوى النفس
على التقوى وانما تنصب المعدة ضحوة النهار الى العشاء فمتى
هاجت شهوتها وتوثبت رغبتها ثم اطعمت من اللذاذ واشبعت
زادت قوة بها وتضاعفت قوتها وانبعثت من الشهوات باضعافها
كانت تركيدة لو تركت على عادتها فروح الصوم وسره تضعيف
القوى التي هي وسائل الشيطان في القود الى الشر ومن لم
يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان يأكل اكلته التي كان يأكلها بالليل
لو لم يصم فاما اذا جمع ما كان يأكله ضحوة الى ما كان يأكل ليلا فلا
ينتفع بصومه بل من الآداب ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس

بالجوع والعطش ويشتغ ضعف القوي فيضعف عند ذلك
سلطان الشهوة فيستولي عليه النوم في ليلة القدر من الضعف حتى يخف عليه
الصلاة واما مراده فعسى الشيطان ان لا يكون على قلبه فلينظر
الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة التي
ينكشف فيها شيء من الملكوت وهو المراد بقوله تعالى انا
انزلناه في ليلة القدر وبين من جعل بين قلبه وبين صدره حجابا
من الطعام فهو عن ملكوت السماء محجوب ومن لخلا معدته
فلا يكفي ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته عن الله وذلك
هو الهم كله وسيد الجميع وذلك لرفع الحجاب تقليل الطعام
وسيأتي لمزيد بيان في كتاب الاطعمة ان شاء الله تعالى
ومن ان يكون قلبه بعد الافطار معلقا منتظرا بين
الخوف والرجاء اذ ليس يدري ايقبل صومه فهو من المقربين
او يرد عليه فهو من الممقوتين وليس كذلك ولكن كذلك
في اخر كل عبادة يفرغ منها فقد روي عن الحسن البصري
انه مر بقوم يوم العيد وهم يضحكون فقال ان الله عز وجل



جعل شهر رمضان مضمار الخلق يستبقون فيه بطاعته فسبق اقوام
ففازوا وتخلف اقوام فخابوا فالعجب كل العجب
اللاعب في اليوم الذي فاز فيه المسارعون وخاب
المبطلون اما والله لو كشف الغطاء لاشتغل المحسن بإحسانه
والمسيء بإساءته اي كان سرور المقبول يشغله عن اللعب
وحسرة المردود يسد عليه باب الضحك وعن الاحنف بن
قيس انه قيل له انك شيخ كبير فما يمنعك من الصيام فقال
اني اعد له شهرا طويلا واصبر على طاعة الله سبحانه اهون من
الصبر على عذابه فهذه هي المعاني الباطنة في الصوم فان
قلت فمن اقتصر على كف شهوة البطن والفرج وترك هذه
المعاني فقد قال الفقهاء صومه صحيح فما معناه فاعلم ان
فقهاء الظاهر يشيرون الى شروط الظاهر بادلة هي اضعف
من هذه الادلة التي اوردناها في هذه الشروط الباطنة
لا سيما الغيبة ومثالها ولكن ليس الى فقهاء الظاهر
من التكليفات الا التشديد على عموم الغافلين المقبلين على

Copyright © Princeton University

الشياطين والدخول تحت راياتهم وانما عاداة الاخرة فيعنون بالتحبب
الى العبد الوصول الى المقصود ويفهمون ان المقصود
من الخلق بخلق من اخلاق الله وهي الصمدية والاقتداء
بالملئكة في الكف عن الشهوات بحسب الامكان فافهم
منزهون عن الشهوات والانسان مرتبته فوق مرتبة البهائم
لقدرته بنور العقل على كسر شهوته ومرتبته دون مرتبة الملئكة
لاستيلاء الشهوات عليه وكونه مبتلا بمجاهدتها فكانما
انغمس في الشهوات اخط الى اسفل السافلين والتحق
بافق الملئكة والملئكة بغمار البهائم وكل ما قمع الشهوات
ارتفع الى اعلا العليين والتحق بافق الملئكة والملئكة من الله تعالى
مقربون والذي يقتدي بهم ويشبه باخلاقهم يقرب
من الله كقربهم فان الشبيه بالقريب قريب وليس
القرب ثمر بالمكان بل بالصفات واذا كان سر الصوم عند
ارباب الباب واصحاب القلوب فاي جدوى لتاخير اكله
ومجمع اكلتين عند العشاء مع انهماك في الشهوات الا

طول النهار ولو كان المتسحر جدوى فاي معنى لقوله صلى الله
عليه وسلم كم من صائم ليس له من صومه الا الجوع والله
اعلم اقال ابو الدرداء يا حبذا امتهوم الاكياس وفطرهم
يغلبون صوم الحمقاء ومتهمي هم ولذة من ذي يقين وتعبي
افضل وارجح من امثال الجبال من عبادة المغترين ولذلك قال
العلماء كم من صائم مفطر وكم من مفطر صائم فالمفطر
الصائم هو الذي يحفظ جوارحه عن الاثام ويأكل ويشرب
والصائم المفطر هو الذي يجوع ويعطش ويطلق جوارحه
في الاثام ومن فهم معنى الصوم وسره علم ان مثل من كف
عن الاكل والشرب والجماع وافطر بمخالطة الاثام كمن مسح
كل عضو من اعضائه ثم في الوضوء ثلثا وان فعله واتى في
ظاهر العدد الا انه ترك المهم وهو الغسل فصلوته مردودة عليه
لجهله ومثل من افطر بالاكل وصام بجوارحه عن المكاره كمن
غسل اعضائه مرة فصلوته مقبولة لاحكام الاصل وان ترك
الافضل ومثل من جمع بينهما كمن غسل كل عضو ثلثا وان

Copyright © Sabanci University

فصل في بيان الاصل والفضل وهو الكمال وقد قال النبي صلى الله
عليه وسلم الصوم امانة فليحفظ احدكم امانته وما قال انه
كان امر بامر كما ان تؤدوا الامانات الى اهلها ووضع يديه
على سمعه وبصره فقال السمع امانة والبصر امانة ولولا انه
من امانات الصوم لما قال فليقل اني صائم اي اني اوعدت
نفسي لاحفظه فكيف اطلق بجوابك فاذا قد ظهر ان
لكل عبادة ظاهرا وباطنا وقشرا ولبا وللقشر وهو ما جاز
وكل درجة طبقات فلذلك الخيرة الآن في ان ننتفع في القشر
من الثواب او نحيز على غمار رباب اللباب

## الفصل الثالث

في التطوع بالصيام وترتيب الاوراد واعلم ان استحباب
الصوم يتأكد في الايام الفاضلة وفي فواضل الايام بعضها يوميا
في كل سنة وبعضها في كل شهر وبعضها في كل اسبوع اما في السنة
بعد ايام رمضان فيوم عرفة ويوم عاشوراء والعشر الاول
من ذي الحجة والعشر الاول من المحرم وجميع الاشهر الحرام
مظان الصوم وحي اوفات فاضلة وكان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يكثر صوم شعبان حتى كان يظن انه من رمضان
وفي الخبر افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم
اول امنه او السنة فبناؤه على الخير احب وارجى
ابن كثير وقال صلى الله عليه وسلم صوم يوم من رمضان افضل
من صوم ثلثين يوما من شهر حرام وفي الحديث من صام
ثلثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتب
الله له عبادة ستمائة سنة عامر وفي الخبر اذا كان النصف
من شعبان فلا صوم حتى يدخل رمضان ولهذا يستحب
ان يفطر قبل رمضان اياما واما وصل شعبان برمضان
فخائف فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
وفعل امرا كثيرا ولا يجوز ان يقصد استقبال رمضان
بيومين او ثلثة الا ان يوافق ذلك ورده الدوكره بعض
الصحابة ايضا رمضان رجب كاد حتى قالوا هي شهر
رمضان والاشهر الفاضلة ذو الحجة والمحرم ورجب
وشعبان والاشهر الحرام ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب

copyright © King Saud University

أول واجب تاسعة وعاشرها فرد وافضلها ذو الحجة لانه فيه
ايام المعلومات والمعدودات وذو القعدة من الاشهر
الحج وهو من اشهر الحج وشوال من اشهر الحج وليس من
الحرم والمحرم ورجب حراما ليس باشهر الحج وفي الخبر
صوم ايام العمل فيهن افضل واحب الي الله من عشر ايام
وقيل الحج ان صوم يوم منه يعدل صيام سنة وقيام ليلة
سنة يعدل قيام ليلة القدر قيل والجهاد في سبيل الله
قال والجهاد في سبيل الله الا من عقر جواده واهريق دمه
واما ما يكره في الشهور فاول الشهر واوسطه واخره واوسطه
الايام البيض وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر
منها وفي الاسبوع فالاثنين والخميس والجمعة فهذه
هي الايام الفاضلة يستحب فيها الصيام وتكثير الخيرات
ليتضاعف اجرها بركة هذه الاوقات واما صوم الدهر
فانه شامل للكل وزيادة والمشاكلين كثير طرق فمنهم
من كره ذلك اذا ورد اخبار تدل على كراهته والصحيح

اركره ذلك لشيئين احدهما ان لا يفطر في العيدين
وايام التشريق فهو الدهر كذا روى الخراز بن عمر
هذا الشرط في الافطار وجعل الصوم حجرا على
مع ان الله يحب ان يؤتى برخصته كما يحب
ان يؤتى بعزائمه فان امكن شيء من ذلك وهو
صائم فليفطر في صوم الدهر فليفعل ذلك فقد فعله
جماعة من الصحابة والتابعين لهم باحسان
وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه من صام الدهر كذا
ضيقت عليه رجهنم وعقدا تسعين
معناه لم يكن له فيها موضع ودون درجة
اخرى وصوم نصف الدهر بان يصوم يوما
ويفطر يوما وذلك اشد على النفس واقوى
في قهرها وورد في فضله اخبار لان العبد فيه
بين صبر يوم وشكر يوم وقد قال صلى الله

Copyright © King Saud University

على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض
فما قالت اجوع يوما واشبع يوما احمدك
وأضرع اليك اذا جعت وقال صلى الله
عليه وسلم افضل الصيام صوم اخي داود كان
يصوم يوما ويفطر يوما ومن ذلك منا من لا يقدر
صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو في الصوم
وهو يقول اني اريد افضل من ذلك
فقال صلى الله عليه وسلم صم يوما
وافطر يوما فقال اريد افضل من ذلك
فقال صلى الله عليه وسلم لا افضل من
ذلك وقد روي انه ما صام من شهر كاملا قط
الا رمضان بل كان يفطر منه ومن لا يقدر
على صوم نصف الدهر فلا بأس بثلثه
وهو ان يصوم يوما ويفطر يوما ثلثين يوما
فيصوم ثلثة من اول الشهر وثلثة من الاوسط

والثلثون الخير فهو ثلث واقع في الاوقات
الفاضلة وهي صام الاثنين والخميس والبيض
وهي قريبا من النصف واذا ظهر
الفضيلة فالكمال في ان يفهم الانسان معنى
الصوم وفائدته ومقصوده تصفية القلب وتفريغه
للهمة الله تعالى والتقرب به فانه الباطن
ينظر الى احوال القلب فقد يقتضي حاله دوام
الصوم وقد يقتضي دوام الفطر وقد يقتضي
مزج الافطار بالصوم فاذا فهم المعنى
تحقق حده في سلوك طريق الاخرة
بم اقبر القلب لم يخف عليه صلاح
قلبه وذلك لا يوجب ترتيبا متتابعا اولا لكن
روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يصوم حتى يقال انه لا يفطر ويفطر حتى
يقال انه لا يصوم وصيامه حتى يقال انه

Copyright © Aga Khan University

يقوم ويقعد حتى يقال انه لا ينام وكان ذلك يكشف
له يقوم البقعة من القيام
في الاوقات وقد كره العلماء ان يوالي
بين الافطار اكثر من اربعة ايام تقدير يوم
العيد وايام التشريق وذكروا ان ذلك يفسي
المعدة ويولد مرض العاهات ويفتح ابواب
الشهوات ولعمري هو كذلك في اكثر الخلق
لا سيما من اعتاد ان ياكل في اليوم والليلة مرتين
فهذا ما اردنا ذكره من ترتيب الصوم المتطوع
به والله سبحانه اعلم تمت الكتاب بحمد
الله ومنه وحسن توفيقه اخر كتاب الصوم
ويليه كتاب الحج وهو الكتاب
السابع من احياء علوم
الدين لمحمد
العالمين

Copyright